

البيعة، بالكسر، مركز عبادة أهل الكتاب. وردت هذه اللفظة مرّة واحدة في القرآن (الحج: 40)، بحالة الجمع: بيع. ذكرها السيوطي (الإتقان، مج2، ص 131) في عداد الألفاظ القرآنية غير العربية، وذكر الجواليقي (ص 81)، أن هنالك من يعدّ لفظة البيعة من الفارسيّ المعرب، لكنّ الجفريّ (ص 150)، ردّ هذا الرأي، مدّعياً أنّ سريانيتها واضحة. فهو يقول إنّ الأصل السريانيّ للفظة البيعة بمعنى "البيض" (قارن لفظة البيض العربية بمعادليها العبريّ والآراميّ)، واستُخدمت بعد ذلك مجازاً اسماً للجزء الأعلى من القناطر الدائريّة، وكذلك اسماً لمراكز العبادة ذات القباب.

فسّر علماء اللغة وأصحاب المعاجم لفظة البيعة، والتي ورد جمعها أيضاً بيعات وبيعات، في معظم الأحيان بمعنى مركز عبادة النصارى أو الكنيسة، علماً أنّهم قالوا أيضاً إنّها معبد اليهود. عدّها البعض أيضاً مرادفاً للفظة الكنيسة*، وأنّها أُطلقت في الأصل على جميع معابد اليهود والنصارى، علماً أنّ المشهور أنّ الكنيسة اسم خاصّ بمعبد اليهود (الجرجانيّ؛ ابن منظور؛ الشرتونيّ؛ صفى بوري؛ البستانيّ؛ دوزي، المادّة نفسها).

نقل المفسّرون أقوالاً مختلفة حول البيعة في أثناء تفسيرهم لآية "... لهُدِّمَتْ صوامِعُ وبيعٌ وصلواتٌ ومساجدٌ..." (الحج: 40)، التي هي جزء من آيات الجهاد، من هذه الأقوال: البيعة معبد اليهود؛ كما أنّ الصومعة معبد النصارى، مع الفارق أنّ الصومعة تُبنى في الصحراء والبيعة في الحضر؛ وعلى العكس فالصومعة المشتركة بين اليهود والنصارى والمسلمين، هي خاصّة بالنصارى؛ كما أنّ الصومعة والصلاة (مفرد صلوات) تعبران عن المسجد؛ هي اسم المعبد في شريعة موسى عليه السلام؛ هي اسم المعبد في شريعة عيسى عليه السلام (← الطبرسيّ؛ الطوسيّ، التبيان؛ أبو الفتوح الرازيّ؛ السيوطيّ، الدرّ المنثور، الآية نفسها).

لم يُجزّ فقهاء الإماميّة إقامة البيع وغيرها من معابد أهل الكتاب في البلدان الإسلاميّة، أو في البلدان التي فتحها المسلمون حرباً. إنّما أجازوا ضمن شروط الإبقاء على هذه المعابد وترميمها في البلدان التي فتحت صلحاً (النحفيّ، مج2، ص 280-284؛ المحقّق الحلّيّ، مج1، ص 331؛ الطوسيّ، المبسوط، مج2، ص 45-46). فقهاء أهل السنة أيضاً متفقون على أنّ إنشاء بيعة أو كنيسة وما شابه لأهل الذمّة في البلاد الإسلاميّة غير جائز، أمّا ترميمها

فجائز (الزحيلي، مج6، ص448). وردت في الكتب الفقهية في باب الوقف أيضاً أحكام حول البيعة والمعابد الأخرى لغير المسلمين. من ناحية أخرى حُسبَ عدم التعرّض لمعابد أهل الذمة حقاً من حقوقهم (م. ن، مج6، ص450).

كانت لفظة البيعة متداولة قبل الإسلام، وعُثر عليها في الكتابات الأثرية في جنوبي شبه الجزيرة العربية، واستُخدمت مرّات عدّة في الشعر الجاهليّ (جفري، م. ن، ص. ن). وصف ناصر خسرو أيضاً في مدوّنة رحلته [سفرنامه] (ص62-63) كنيسة تسمّى ببيعة القيامة [= كنيسة القيامة] في بيت المقدس، يعظّمها النصارى كثيراً، ويأتي لزيارتها سنوياً الكثير من الناس من بلاد الروم، ويقضي فيها القسيسون والرهبان الأيام والليالي في قراءة الإنجيل والصلاة والعبادة.

المصادر والمراجع: فضلاً عن القرآن؛ ابن منظور، لسان العرب، ط. علي شيري، بيروت 1412هـ/1992م؛ حسين بن عليّ أبو الفتوح الرازيّ، روض الجنان وروح الجنان في تفسير القرآن، ط. محمّد جعفر ياحقيّ ومحمّد مهدي ناصح، مشهد 1365-1375ش [1986-1996م]؛ بطرس البستانيّ، محيط المحيط: قاموس مطوّل للغة العربيّة، بيروت 1867-1870م؛ عليّ بن محمّد الجرجانيّ، ترجمان القرآن، ط. محمّد دبير سياقي، طهران 1360ش [1981م]؛ آرتور جفري، واژه‌های دخیل در قرآن مجید [الألفاظ الدخيلة في القرآن الكريم]، ترجمه بالفارسيّة فريدون بدره اي، طهران 1372ش [1993م]؛ موهوب بن أحمد الجواليقيّ، المعرب من الكلام الأعجميّ على حروف المعجم، ط. أحمد محمّد شاكر، ط. أوفست طهران 1385هـ/1966م؛ راينهارت پيتران دوزي، تكملة المعاجم العربيّة، ترجمه بالعربيّة محمّد سليم النعيميّ، العراق 1398هـ/1978م؛ عبد الرحمن بن أبي بكر السُّيوطيّ، الإتقان في علوم القرآن، وهبة مصطفى الزحيليّ، الفقه الإسلاميّ وأدلّته، دمشق 1404هـ/1984م؛ عبد الرحمن بن أبي بكر السُّيوطيّ، الإتقان في علوم القرآن، ط. محمّد أبو الفضل ابراهيم، قم 1363ش [1984م]؛ نفسه، الدُّرُ المنثور في التفسير بالمأثور، بيروت [لا تا.]. سعيد الشرتونيّ، أقرب الموارد في فصح العربيّة والشوارد، قم 1403هـ/1983م؛ عبد الرحيم بن عبد الكريم صفى بوري، منتهى الأرب في لغة

العرب، ط. حجرية طهران 1297-1298هـ، ط. أوفست طهران 1377هـ/1958م؛ فضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ط. هاشم رسولي المحلاتي وفضل الله يزدي الطباطبائي، بيروت 1408هـ/1988م؛ محمد بن الحسن الطوسي، التبيان في تفسير القرآن، ط. أحمد حبيب قصير العاملي، بيروت [لا تا.ا]؛ نفسه، المبسوط في فقه الإمامية، مج2، ط. محمد تقى الكشفي، طهران 1387هـ/1968م؛ محمد بن عمر الفخر الرازي، التفسير الكبير، القاهرة [لا تا.ا]، ط. أوفست طهران [لا تا.ا]؛ جعفر بن الحسن المحقق الحلبي، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، ط. عبد الحسين محمد علي، النجف 1389هـ/1969م؛ ناصر خسرو، سفرنامه حكيم ناصر خسرو قباديانى مروزي [رحلة الحكيم ناصر خسرو القباديانى المروزي]، ط. دبير سياقي، طهران 1363ش [1984م]؛ محمد حسن بن باقر النجفي، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ط. الشيخ عباس القوجاني، بيروت 1981م/1401هـ.

/مالك الحسيني/